



الجمهورية اللبنانية
المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
1954

اعلان من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

عن تخفيض غرامات التأخير المترتبة على المشتركين في مشروع ري القاسمية ورأس العين ومشروع ري صيدا جزين

المرجع: قانون الموازنة العامة لعام 2026 رقم 40 تاريخ 10 شباط 2026 لا سيما المادة 43 منه التي نصت حرفياً على ما يلي:

المادة الثالثة والاربعون :

تخفيض بعض الغرامات المتوجبة لصالح الدولة او البلديات او اتحاد البلديات او المؤسسات العامة او سائر اشخاص القانون العام,

وعليه تخفض بنسبة **85%** بصورة استثنائية الغرامات المتوجبة للدولة او البلديات او لاتحادات البلديات او للمؤسسات العام او لسائر اشخاص القانون العام مهما كانت وسيلة تحصيلها (أمر قبض, أمر تحصيل, ائصال تحصيل) على أن لا تقل الغرامة بعد التخفيض عن 200 الف ليرة (مائتي الف ليرة لبنانية فقط لا غير), شرط ان يتم تسديد كامل المبالغ المتوجبة مع الغرامات المخفضة خلال مهلة **3 أشهر** من تاريخ نشر هذا القانون.

لذلك

تدعو المصلحة جميع المشتركين الذين تترتب بذمتهم غرامات الى المبادرة الى تسوية اوضاعهم وتسديد كامل المبالغ المتوجبة مع الغرامات المخفضة خلال مهلة الثلاثة أشهر المحددة قانوناً, تحت طائلة سقوط حق الاستفادة من هذا التخفيض بعد انقضاء المهلة.

على ان يتم تسديد هذه المبالغ في مكاتب المصلحة في مشروع ري القاسمية ورأس العين ومشروع ري صيدا جزين او الادارة المركزية للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني وذلك خلال اوقات الدوام الرسمي.

رئيس مجلس الادارة / المدير العام

للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني



ديسامي علوية